5484 - فإذا يونس قد حدثنا قال ثنا عبد ا بن نافع المدني عن هشام بن سعد عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد ا Y أن رسول ا A بلغه أن رجالا يكرون مزارعهم بنصف ما يخرج منها وبثلثه وبالماذيانات فقال في ذلك رسول ا A من كانت له أرض فليزرعها فإن لم يزرعها فليمنحها أخاه فإن لم يفعل فليمسكها